

Distr.: General
11 September 2019
Arabic
Original: English



الدورة الرابعة والسبعون

البند ٧٦ (أ) من جدول الأعمال المؤقت*

المحيطات وقانون البحار

المحيطات وقانون البحار

تقرير الأمين العام**

موجز

هذا التقرير، الذي يغطي الفترة من ١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨ إلى ٣١ آب/أغسطس ٢٠١٩، مقدم عملاً بالفقرة ٣٧٠ من قرار الجمعية العامة ١٢٤/٧٣، الذي طلبت فيه الجمعية إلى الأمين العام أن يعد تقريراً عن التطورات والمسائل المتصلة بشؤون المحيطات وقانون البحار، بما في ذلك تنفيذ ذلك القرار، لتنظر فيه في دورتها الرابعة والسبعين. وهو مقدم أيضاً إلى الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، عملاً بالمادة ٣١٩ من الاتفاقية. ويتضمن هذا التقرير معلومات عن التطورات الرئيسية الأخيرة ذات الصلة بشؤون المحيطات وقانون البحار، ولا سيما في الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة وصناديقها وبرامجها، وكذلك داخل الهيئات المنشأة بموجب الاتفاقية.

* A/74/150.

** يتضمن هذا التقرير موجزاً لأهم التطورات الأخيرة، وأجزاء مختارة من مساهمات الوكالات والبرامج والهيئات ذات الصلة. وبسبب الحدود المفروضة على عدد كلمات التقارير الصادرة بتكليف من الجمعية العامة، تتوافر نسخة مسبقة غير محررة من التقرير، مشفوعة بخواشي شاملة، في الموقع الشبكي لشعبة شؤون المحيطات وقانون البحار على الرابط التالي:

www.un.org/depts/los/general_assembly/general_assembly_reports.htm



الرجاء إعادة استعمال الورق

041019 250919 19-15586 (A)



أولا - مقدمة

١ - تتعرض حاليا المحيطات والبحار التي تربط بين البشر وتحافظ على وجودهم منذ آلاف السنين لضغوط غير مسبقة بفعل الأنشطة البشرية التي تهدد دورها الحاسم في منظومة الكواكب. وبالنظر إلى أهمية المحيطات بالنسبة للأمن الغذائي والسياحة والنقل والقيم الثقافية والتراث والتحكم في المناخ، فإن تدهور صحة المحيطات يؤثر على كوكب الأرض بأكمله.

٢ - وقد أدت الضغوط الناجمة عن الصيد والنقل البحري والتعدين والسياحة وغير ذلك من الصناعات إلى مستويات لا يمكن تحملها من الإجهاد الذي طال النظم الإيكولوجية البحرية والساحلية. وفقد نصف مجموع الشعاب المرجانية الحية في السنوات الـ ١٥٠ الماضية، وزاد التلوث بالمواد البلاستيكية في البحر عشرة أضعاف خلال العقود الأربعة الماضية. ويتعرض ثلث مجموع الأرصد السمكية حاليا للاستغلال المفرط، وتشهد المناطق المنزوعة الأكسجين الميتة تزايدا من حيث النطاق والعدد، ويؤدي تحمُّص المحيطات وارتفاع مستوى سطح البحر وغير ذلك من آثار تغير المناخ إلى خسائر هائلة.

٣ - وهذه الآثار أشد وطأة على الدول الساحلية المنخفضة والدول الجزرية الصغيرة النامية والمجتمعات الساحلية، التي ترتبط حياة سكانها اليومية ارتباطا وثيقا بالمحيطات.

٤ - وعلى الرغم من أن المجتمع الدولي يواصل التصدي لمحنة المحيطات، يلزم اتخاذ إجراءات أسرع لوقف التدهور في صحة المحيطات وعكس مساره، مع زيادة التركيز على التنفيذ الكامل والفعال لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. وليس من المغالاة التأكيد على ما يؤديه الإطار القانوني المبين في الاتفاقية، التي تمثل "دستور المحيطات" العالمي، من دور حاسم في مواجهة حالة الطوارئ العالمية المتعلقة بالمحيطات.

٥ - ويمثل تحقيق الهدف ١٤ من أهداف التنمية المستدامة الوارد في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وغاياته العشر، التي من المتوقع تحقيق بعضها بحلول عام ٢٠٢٠، فضلا عن أهداف التنمية المستدامة الأخرى المتصلة بالمحيطات، أمرا أساسيا، وكذلك هو الحال بالنسبة لتنفيذ إجراءات العمل المعجل للدول الجزرية الصغيرة النامية (مسار ساموا)، الذي سيتم استعراض ما أحرز فيه من تقدم في مناسبة رفيعة المستوى ستعقد في ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩.

٦ - ويلزم اتخاذ إجراءات عاجلة من جانب جميع الجهات صاحبة المصلحة، ضمانا لحفظ المحيطات والبحار والموارد البحرية واستخدامها على نحو مستدام. وسيستدعى مؤتمر عام ٢٠٢٠ الذي تعقده الأمم المتحدة لدعم تنفيذ الهدف ١٤ من أهداف التنمية المستدامة: حفظ المحيطات والبحار والموارد البحرية واستخدامها على نحو مستدام لتحقيق التنمية المستدامة، المقرر عقده في لشبونة من ٢ من حزيران/يونيه ٢٠٢٠، في إطار الموضوع العام "الارتقاء بالإجراءات المتعلقة بالمحيطات بالاستناد إلى العلم والابتكار من أجل تنفيذ الهدف ١٤: التقييم والشراكات والحلول"، فرصة خاصة لمشاركة الجهات المتعددة صاحبة المصلحة وإقامة شراكات جديدة والتعهد بالتزامات طوعية دعما للهدف ١٤ من أهداف التنمية المستدامة.

٧ - ولا بد من العمل عبر مجموعة من القطاعات لمواجهة التحديات المتصلة بالمحيطات من أجل حماية وحفظ هذا المورد الذي يكتسي أهمية أساسية بالنسبة للتنمية المستدامة. وإزاء تعدد العمليات والنتائج المتعلقة بالمحيطات، يلزم الآن أكثر من أي وقت مضى تعزيز التعاون والتنسيق على جميع

المستويات من أجل التشجيع على تطبيق وتنفيذ أحكام الاتفاقية والإدارة المتكاملة والتنمية المستدامة للمحيطات والبحار، وضمان الاتساق في هذا الصدد.

٨ - ويشتمل هذا التقرير على موجز للأنشطة والتطورات المتعلقة بشؤون المحيطات وقانون البحار، بما في ذلك ما اضطلعت به منظومة الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية فيما يتصل بقرار الجمعية العامة ١٢٤/٧٣. والغرض من التقرير هو مساعدة الجمعية العامة في نظرها واستعراضها السنويين للأنشطة والتطورات المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار. وينبغي قراءة التقرير بالاقتران مع التقارير الأخرى ذات الصلة بالمحيطات وقانون البحار، التي أصدرتها الأمم المتحدة خلال الفترة المشمولة بالاستعراض. وينبغي أيضاً قراءته بالاقتران مع المساهمات الأكثر تفصيلاً المقدمة من وكالات الأمم المتحدة المتخصصة وبرامجها وهيئاتها ومن سائر المنظمات الحكومية الدولية^(١).

ثانياً - الإطار القانوني والسياسي

٩ - يحكم الأنشطة في المحيطات والبحار عددٌ كبير من الصكوك الملزمة التي اعتمدت على الصعيدين العالمي والإقليمي ضمن الإطار القانوني العام المنصوص عليه في الاتفاقية. وبالإضافة إلى ذلك، هناك صكوك أخرى توفر التوجيه السياسي وتنص على الالتزامات السياسية، بما في ذلك خطة عام ٢٠٣٠ والقرارات السنوية التي تتخذها الجمعية العامة بشأن المحيطات وقانون البحار وبشأن مصائد الأسماك المستدامة.

١٠ - وعند الاحتفال بالذكرى السنوية الخامسة والعشرين لبدء نفاذ الاتفاقية في أثناء الاجتماع التاسع والعشرين للدول الأطراف في الاتفاقية، شجعت جميع الدول التي لم تصدق بعد على الاتفاقية أو تنضم إليها على القيام بذلك، ودعوت جميع الدول الأطراف إلى تجديد التزامها بالتنفيذ الكامل للاتفاقية وحماسها للقيام بذلك، وأشرت إلى أن العديد من التحديات الراهنة التي تواجه المحيطات يمكن معالجتها من خلال التنفيذ الفعال والشامل للاتفاقية. وفي ٣١ آب/أغسطس ٢٠١٩، كانت الاتفاقية تضم ١٦٨ طرفاً، وكان الاتفاق المتعلق بتنفيذ الجزء الحادي عشر من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢، المعتمد في عام ١٩٩٤، يضم ١٥٠ طرفاً. ومنذ صدور تقرير العام الماضي، زاد عدد الأطراف في اتفاق تنفيذ ما تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصد السمكية المتداخلة المناطق والأرصد السمكية الكثيرة الارتحال، المعتمد في عام ١٩٩٥، من ٨٩ إلى ٩٠ طرفاً.

١١ - وتحدد الاتفاقية الإطار القانوني الذي يجب أن تُنفذ ضمنه جميع الأنشطة في المحيطات والبحار، ولا تزال توفر أيضاً الأساس لمواصلة تطوير هذا الإطار القانوني والسياسي. وعقد المؤتمر الحكومي الدولي لوضع صك دولي ملزم قانوناً في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام، المعقود عملاً بقرار الجمعية العامة ٢٤٩/٧٢، ثلاث دورات في نيويورك، من ٤ إلى ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨، ومن ٢٥ آذار/مارس إلى ٥ نيسان/أبريل ٢٠١٩، ومن ١٩ إلى ٣٠ آب/أغسطس ٢٠١٩. وخلال الدورة الأخيرة، استرشدت المفاوضات بمشروع نص لاتفاق يرم بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام (A/CONF.232/2019/6، المرفق).

(١) جميع المساهمات متاحة على الرابط التالي: www.un.org/depts/los/general_assembly/contributions74.htm.

ثالثا - المناطق البحرية

- ١٢ - واصلت الهيئات المنصوص عليها في الاتفاقية، وهي لجنة حدود الجرف القاري والسلطة الدولية لقاع البحار والمحكمة الدولية لقانون البحار، الاضطلاع بعملها المهم، حيث عملت على تعزيز اليقين القانوني بشأن المناطق البحرية، ومن ثم تشجيع التنمية السلمية والمستدامة للمحيطات والبحار.
- ١٣ - واعتمدت لجنة حدود الجرف القاري، في جملة أنشطة أخرى، أربع مجموعات من التوصيات وأنشأت أربع لجان فرعية جديدة.
- ١٤ - وأحيت السلطة الدولية لقاع البحار الذكرى السنوية الخامسة والعشرين لبدء نفاذ الاتفاقية وإنشائها في دورة تذكارية خاصة عقدتها جمعيتها. وعلاوة على ذلك، اعتمدت الجمعية مؤشرات أداء لخططها الاستراتيجية للفترة ٢٠١٩-٢٠٢٣، فضلا عن خطة عمل رفيعة المستوى. وعُقدت أيضا مناقشات أولية بشأن تفعيل المؤسسة، بوصفها جهاز السلطة الذي سيضطلع بالأنشطة في المنطقة بصورة مباشرة، فضلا عن نقل وتجهيز وتسويق المعادن المستخرجة من المنطقة^(٢). وعلى سبيل الأولوية، تواصل النظر في مشروع النظام المتعلق باستغلال الموارد المعدنية في المنطقة بغية اعتماده في عام ٢٠٢٠ بوصفه جزءا من مدونة التعدين.
- ١٥ - وعقدت حلقة عمل بشأن ما تنص عليه الاتفاقية من التزامات واقعة على الدول بإيلاء المراعاة الواجبة لحقوق الدول الأخرى وواجباتها وإيلاء المراعاة المعقولة للأنشطة الأخرى. وأدت حلقة العمل إلى النهوض بعملية تحديد الأدوات العملية لتنسيق أنشطة المتعاقدين ومشغلي الكابلات المغمورة في المنطقة.
- ١٦ - وفيما يتعلق بتسوية المنازعات، أصدرت المحكمة حكمها في قضية السفينة "نورستار" (بنما ضد إيطاليا) (القضية رقم ٢٥) وأمرت أيضا باتخاذ تدابير مؤقتة في القضية المتعلقة باحتجاز ثلاث سفن بحرية أوكرانية (أوكرانيا ضد الاتحاد الروسي) (القضية رقم ٢٦) وفي قضية ناقلة النفط "سان بادري بيو" (سويسرا ضد نيجيريا) (القضية رقم ٢٧) (انظر SPLOS/29/2 و SPLOS/29/9).
- ١٧ - وأصدرت محكمة العدل الدولية حكمها بشأن الأسس الموضوعية في قضية الالتزام بالتفاوض بشأن منفذ إلى المحيط الهادئ (بوليفيا ضد شيلي).
- ١٨ - وتلقيث، بصفتي وديعا بموجب الاتفاقية، إيداعا إضافيا عملا بالفقرة ٩ من المادة ٧٦ من الاتفاقية، التي تصف بشكل دائم الحد الخارجي للرصيف القاري على مسافة تتجاوز ٢٠٠ ميل بحري، فضلا عن عدة إيداعات أخرى من جانب الدول الأطراف لخرائط بحرية و/أو قوائم بالإحداثيات الجغرافية للنقاط المتعلقة بخطوط الأساس والحدود الخارجية للمناطق البحرية.

(٢) انظر الفقرة ١ من الفرع ٢ من مرفق الاتفاق المتعلق بتنفيذ الجزء الحادي عشر من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢.

رابعا - أهمية البعد الإنساني

١٩ - يعتمد مستقبلنا على صحة المحيطات وقدرتها على الصمود وإنتاجيتها. والمجتمعات المحلية الساحلية معرضة بوجه خاص لآثار الضغوط المتعددة والتراكمية على المحيطات، ولا سيما تغير المناخ (انظر الفقرات ٢ و ٣ و ٤٦ من هذا التقرير).

٢٠ - وعلى الرغم من الارتباط الوثيق بين المحيطات وصحة الناس ورفاههم وسلامتهم وأمنهم في جميع أنحاء العالم، على النحو المبين أيضا في الفروع الخامس والسادس والسابع أدناه، فإن البعد الإنساني لم يحتل مكانة بارزة في قانون البحار.

٢١ - بيد أن الأشخاص الموجودين في عرض البحر، سواء كانوا موظفين أو مهاجرين، ولا سيما الأفراد غير الخاضعين للولاية القضائية الفعلية لدول قادرة على حماية حقوق الإنسان الأساسية الخاصة بهم، غالبا ما يجدون أنفسهم في موقف ضعف ويحتاجون إلى الحماية من الأخطار التي تهدد تلك الحقوق. وعلاوة على ذلك، لم تتحقق بعد المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في جميع القطاعات المتصلة بالمحيطات.

٢٢ - وأدت المناسبات التي نظمت مؤخرا، ومنها اليوم العالمي للمحيطات لعام ٢٠١٩، الذي كان موضوعه "النوع الجنساني والمحيطات"، إلى توجيه الانتباه إلى ضرورة إذكاء الوعي بأهمية البعد الإنساني وحماية حقوق الإنسان. وسيركز أيضا يوم الملاحة البحرية العالمي لعام ٢٠١٩ الذي تنظمه المنظمة البحرية الدولية، وستتناول موضوع "تمكين المرأة في الأوساط المعنية بالشؤون البحرية"، على المساهمات الحيوية، ولكن غير المستغلة بالكامل، التي تقدمها المرأة في القطاع البحري. وسيكون من المهم للمجتمع الدولي أن يواصل الاستفادة من هذه المبادرات.

٢٣ - وفي ضوء أوجه الترابط بين أهداف التنمية المستدامة، سيتوقف في نهاية المطاف تحقيق الهدف ١٤ من أهداف التنمية المستدامة على التقدم المحرز أيضا بشأن الأهداف الأخرى، بما في ذلك الهدف ٥ المتعلق بتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات، والهدف ٨ بشأن تعزيز العمالة الكاملة والمنتجة وتوفير العمل اللائق للجميع.

العمالة في البحر

٢٤ - يلزم بذل جهود محددة لتعزيز ظروف العمل اللائق والفرص المتاحة للنساء الملاحات وغيرهن من الملاحين والصيادين في البحر، إذ لا يزال هؤلاء يواجهون مخاطر مهنية كبيرة أثناء العمل في ظل ظروف صعبة. وهؤلاء العمال، ولا سيما العمال المهاجرون والشباب، هم عرضة للاستغلال وانتهاكات المتعلقة بالعمل وانتهاكات حقوق الإنسان. وما زالت حالات التخلي عن الملاحين مستمرة في الحدوث.

٢٥ - وبدأ في ٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩ نفاذ التعديلات التي أدخلت في عام ٢٠١٦ على اتفاقية العمل البحري لعام ٢٠٠٦ التي وضعتها منظمة العمل الدولية، وشملت تلك التعديلات دعوة وجهت إلى الدول لمراعاة التوجيهات المتعلقة بالقضاء على المضايقة والتنمر على متن السفن. وجرى الاتفاق خلال اجتماع ثنائي عقدته منظمة العمل الدولية بين الملاحين ومالكي السفن على زيادة الحد الأدنى للأجر الشهري الأساسي للملاحين، على أن تسري الزيادة الأولى اعتبارا من ١ تموز/يوليه ٢٠١٩.

٢٦ - وفيما يتعلق بمصائد الأسماك، نشرت منظمة الأغذية والزراعة أفضل الممارسات المتعلقة باستدامة مصائد الأسماك الصغيرة النطاق واستعراضا للسلامة في البحر في قطاع مصائد الأسماك. وبدأ العمل أيضا

على مشاريع لوضع برامج لبناء القدرات في مجال السلامة في البحر بالنسبة لمصائد الأسماك الصغيرة النطاق ووضع نظام للإبلاغ عن الحوادث والوفيات.

الهجرة عن طريق البحر

٢٧ - ما زال آلاف الناس يقومون برحلات محفوفة بالمخاطر عبر البحر في أنحاء كثيرة من العالم، مما يعرضهم للموت أو للإصابات. وتشكل أمور من قبيل الضغط الواقع على خدمات البحث والإنقاذ والصعوبات التي تكتنف ضمان الإنزال الآمن، والاستغلال الذي يحدث من خلال عمليات التهريب شائعة على امتداد العديد من الطرق.

٢٨ - ويتضمن الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية، الذي اعتمدته وأقرته الجمعية العامة في قرارها ١٩٥/٧٣، في مؤتمر حكومي دولي التزاماً "بالتعاون على الصعيد الدولي لإنقاذ الأرواح ومنع وفيات وإصابات المهاجرين من خلال عمليات البحث والإنقاذ الفردية أو المشتركة، وتوحيد عملية جمع وتبادل المعلومات ذات الصلة، مع تحمل المسؤولية الجماعية عن الحفاظ على حياة جميع المهاجرين، وفقاً للقانون الدولي".

٢٩ - ويقدر أن أكثر من ١٦٠ ٠٠٠ شخص عبروا خليج عدن والبحر الأحمر للوصول إلى شبه الجزيرة العربية في عام ٢٠١٨. وفي الأشهر الأربعة الأولى من عام ٢٠١٩، دخل أيضاً ٤٣٠ ٥٥ فرداً اليمن عبر البحر من جيبوتي أو الصومال. ووصل عدد متزايد من الأشخاص إلى منطقة البحر الكاريبي في عام ٢٠١٨ بسبب التدفقات الخارجة من جمهورية فنزويلا البوليفارية. كما حدثت هجرة مختلطة عبر البحر على نطاق صغير من غرب أفريقيا باتجاه أوروبا وعبر خليج البنغال وبحر أندامان إلى إندونيسيا وماليزيا. وأبلغ بأن حوالي ١٧ ٠٠٠ شخصاً من الروهينغا قد عبروا في عام ٢٠١٨ من ميانمار إلى بنغلاديش، معظمهم بالزوارق.

٣٠ - وتفيد التقارير بأن نحو ١١٦ ٦٥٠ شخصاً سافروا إلى أوروبا عبر البحر الأبيض المتوسط في عام ٢٠١٨، مما يمثل انخفاضاً عن العدد الذي شهده عام ٢٠١٧ والذي يزيد عن ١٧٢ ٣٠٠ شخصاً. ويُعتقد بأن نحو ٢ ٢٧٥ شخصاً لقوا حتفهم أثناء عمليات العبور تلك. وأبلغت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين عن تدهور الحالة الإنسانية في وسط البحر الأبيض المتوسط فيما يتعلق بعمليات الإنقاذ في البحر والإنزال الآمن والسير في إجراءات اللجوء.

خامساً - السلامة والأمن البحريان

٣١ - إن للملاحة الآمنة والمأمونة أهمية حيوية، ليس فقط بالنسبة للأشخاص على متن السفن، وإنما أيضاً بالنسبة لصناعة النقل البحري برمتها وللاقتصاد العالمي. فما نسبته حوالي ٨٠ في المائة من حجم التجارة العالمية وما يزيد عن ٧٠ في المائة من قيمتها ينقل عن طريق البحر، وتتم مناوئته في الموانئ في جميع أنحاء العالم.

٣٢ - وتندرج في الوقت الراهن الجهود الرامية إلى التصدي لتغير المناخ (انظر الفقرة ٤٩ أدناه) وأوجه التقدم التكنولوجي ضمن الدوافع الرئيسية لإحداث تغيير في مجال النقل البحري العالمي.

٣٣ - وأقرت المنظمة البحرية الدولية المنهجية وإطار العمل الموضوعين لاستطلاع النطاق التنظيمي المتعلق بسفن السطح البحرية الذاتية التشغيل من أجل تقييم إمكانية تطبيق الصكوك على السفن التي تتمتع بخاصية التشغيل الذاتي بدرجات متفاوتة، ولوضع مبادئ توجيهية للتجارب ذات الصلة.

٣٤ - وواصلت المنظمة البحرية الدولية والمنظمة الهيدروغرافية الدولية العمل نحو تطبيق عمليات الملاحة الإلكترونية بشكل كامل. وتتطابق التغطية العالمية للخرائط الملاحية الإلكترونية اليوم مع الخرائط الورقية القائمة؛ بيد أن العديد من مناطق المحيطات لا تزال غير مدعومة بالمسوحات أو الخرائط الكافية. ويؤدي انعدام بيانات المسوحات الموثوق بها وعدم تخصيص الموارد الكافية لتلك المسائل وعدم إيلائها أولوية من جانب الدول الساحلية إلى إعاقة التقدم في هذا المجال.

٣٥ - وقد تم التوافق على خارطة طريق لوضع تدابير للسفن العاملة في المياه القطبية غير المشمولة حالياً بالمدونة الإلزامية للسفن التي تعمل في المياه القطبية، بما في ذلك إمكانية إدخال تنقيحات على الصكوك ذات الصلة لكي تعتمد المنظمة البحرية الدولية في عام ٢٠٢٢.

٣٦ - كما أقرت المنظمة البحرية الدولية سلسلة من التدابير لمنع الممارسات غير المشروعة المرتبطة بحوادث الاحتيال في تسجيل السفن وتزييف السجلات الخاصة بها، والتي لا تزال تؤثر سلباً على قطاع النقل البحري. وتشمل هذه التدابير إنشاء قاعدة بيانات شاملة للسجلات والإجراءات ذات الصلة لتقديم البلاغات، فضلاً عن أفضل الممارسات الموصى بها للمساعدة في مكافحة هذه الممارسات. ووافقت أيضاً المنظمة البحرية الدولية على العمل مع مجلس الأمن التابع لإنشاء قاعدة بيانات قابلة للبحث للسفن التي تخضع حالياً لقرارات مجلس الأمن أو المحددة بموجبها.

٣٧ - ولا يزال الأمن البحري مهدداً بأعمال القرصنة والسطو المسلح على السفن وغير ذلك من الجرائم البحرية، مما يهدد أرواح الناس وسبل عيشهم ويتعارض مع الاستخدامات المشروعة للمحيطات لأغراض التجارة الدولية والملاحة وغيرها. ولا تزال أعمال الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية والإضرار المقصود وغير المشروع بالبيئة البحرية والأنشطة غير المشروعة في قطاع مصائد الأسماك والأنشطة الإجرامية الأخرى تقوض قدرة الدول على تطوير اقتصادات مستدامة قائمة على المحيطات. ومن ثم، فإن التصدي للأنشطة الإجرامية، بما في ذلك في سياق الفئة الأوسع للجرائم المنظمة عبر الوطنية المرتكبة في البحر، يمثل أولوية بالنسبة للمجتمع الدولي.

٣٨ - وفي ٥ شباط/فبراير ٢٠١٩، عقد مجلس الأمن جلسة مفتوحة بشأن الجرائم المنظمة عبر الوطنية المرتكبة في البحر بوصفها تهديداً للسلم والأمن الدوليين، في أعقاب الاجتماع الذي عقد في إطار صيغة آريا بشأن نفس الموضوع في ١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٨. ونوقش موضوع الجريمة المنظمة عبر الوطنية والاتجار بالمخدرات في منطقة البحر الكاريبي بوصفه تهديداً للاستقرار الدولي في اجتماع عقد في إطار صيغة آريا في ٧ حزيران/يونيه ٢٠١٩. كما اجتمعت لجنة مكافحة الإرهاب التابعة لمجلس الأمن لمناقشة مسائل الأمن البحري، ومنها مسائل تشمل الأعمال الإرهابية المرتكبة في البحر.

٣٩ - ويتسم التعاون الفعال فيما بين الدول والجهات المعنية الأخرى بأهمية محورية في معالجة الأخطار التي تهدد الأمن البحري، كما يتضح من برنامج مراقبة الحاويات التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ومنظمة الجمارك العالمية؛ وقد كان عام ٢٠١٨ أنجح سنوات البرنامج من حيث كمية المخدرات المضبوطة.

٤٠ - وفي سبيل التصدي للقرصنة تواصل التعاون الدولي من خلال المنتديات القائمة، بما فيها فريق الاتصال المعني بمكافحة القرصنة قبالة سواحل الصومال، ومركز تبادل المعلومات التابع لاتفاق التعاون الإقليمي لمكافحة أعمال القرصنة والسطو المسلح التي تستهدف السفن في آسيا، ومجموعة أصدقاء خليج غينيا. واتخذ مجلس الأمن القرار ٢٤٤٢ (٢٠١٨) بشأن أعمال القرصنة والسطو المسلح في البحر قبالة سواحل الصومال.

٤١ - وفي عام ٢٠١٨، ارتفع عدد البلاغات عن حوادث فعلية أو محاولات للقيام بأعمال القرصنة والسطو المسلح ضد السفن على مستوى العالم إلى ٢٢٣ حادثاً من ٢٠٤ حوادث في عام ٢٠١٧، ووقعت أكبر نسبة في غرب أفريقيا (٨١ حادثاً) وبحر الصين الجنوبي (٥٧ حادثاً). وفي حين انخفض عدد الحوادث المنسوبة إلى القراصنة المتمركزين في الصومال إلى ١٠ حوادث في عام ٢٠١٨ من ٢١ حادثاً في عام ٢٠١٧، فإن طول المسافة الممتدة من الساحل إلى الموقع الذي وقعت فيه بعض الحوادث يدل على استمرار قدرة مجموعات القراصنة الصوماليين. وخلال الأشهر الستة الأولى من عام ٢٠١٩، أبلغ عن ٧٨ حادث قرصنة وسطو مسلح ضد سفن في جميع أنحاء العالم، مقارنة بما عدده ١٠٧ حوادث خلال الأشهر الستة الأولى من عام ٢٠١٨.

٤٢ - وما يثير القلق بوجه خاص استمرار المخاطر التي يتعرض لها البحارة، حيث أخذ ١٤١ شخصاً كرهائن واختطف ٨٣ غيرهم في عام ٢٠١٨، وأخذ ٣٨ شخصاً كرهائن واختطف ٣٧ آخرين في الأشهر الستة الأولى من عام ٢٠١٩.

٤٣ - واستمر مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في الاضطلاع بأنشطة المساعدة التقنية وغيرها من الأنشطة في شرق وغرب أفريقيا ومنطقة البحر الكاريبي والقرن الأفريقي وجنوب آسيا وجنوب شرق آسيا، من أجل بناء قدرات موظفي إنفاذ القانون البحري والمدعين العامين والقضاة في مجال التصدي للجرائم البحرية. كما نفذ مشروعاً مع المنظمة البحرية الدولية يرمي إلى تعزيز القدرة الوطنية على تنفيذ الصكوك القانونية الدولية ذات الصلة بالشؤون البحرية والمتعلقة بمكافحة الإرهاب في مجموعة مختارة من دول جنوب آسيا وجنوب شرق آسيا. وقامت المنظمة البحرية الدولية، عن طريق برنامجها المتعلق بالتعاون الفني، بتقديم الدعم للبلدان في تعزيز التدابير الأمنية لحماية السفن والموانئ من التهديدات الناجمة عن الإرهاب والأنشطة الإجرامية الأخرى في عرض البحر.

٤٤ - وقدم المكتب أيضاً تقريراً عن الأنشطة الرامية إلى تعزيز قدرة الدول على منع الأنشطة غير المشروعة في قطاع مصائد الأسماك والتصدي لها، بما في ذلك من خلال البرامج والحلقات الدراسية والندوات الإقليمية، فضلاً عن وضع دليل عن التصدي للفساد في قطاع مصائد الأسماك. ووضع أيضاً إطاراً لمساعدة الدول في ضمان حماية الكابلات البحرية وقدرتها على الصمود في مناطقها البحرية من خلال البرنامج العالمي لمكافحة الجرائم البحرية التابع للمكتب، ويمكن تكييف ذلك الإطار بحيث يتلاءم مع احتياجات فرادى الدول.

سادسا - تغير المناخ

٤٥ - تؤدي المحيطات دورا محوريا في تنظيم درجة الحرارة والمناخ على الصعيد العالمي. ولكن التغيرات الفيزيائية والكيميائية التي تشهدها المحيطات نتيجة تزايد انبعاثات غازات الدفيئة في الغلاف الجوي تدفع بالفعل نحو تغيرات كبيرة في نظم المحيطات. ويشكل تغير المناخ خطرا كبيرا على صحة وسلامة البشر وعلى عدد متزايد من النظم الإيكولوجية.

٤٦ - ومن المتوقع على وجه الخصوص، حسب ما ذكرته الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ، أن يصبح ما بين ٣١ و ٦٩ مليون شخص في جميع أنحاء العالم عرضة للفيضانات في عام ٢١٠٠، في إطار سيناريو ترتفع فيه درجة الحرارة بمقدار ١,٥ درجة مئوية، وذلك مقارنة بما يتراوح عدده بين ٣٢ و ٧٩ مليون شخص في حالة ارتفاع الحرارة بمقدار درجتين مئويتين، مع افتراض عدم محاولة التكيف أو الحماية على الإطلاق. وأدرجت لجنة القانون الدولي موضوع ارتفاع مستوى سطح البحر وعلاقته بالقانون الدولي في برنامج عملها وأنشأت فريق دراسة مفتوح باب العضوية يعنى بهذا الموضوع. واقترحت توفالو وضع صك دولي ملزم قانونا لتهيئة الحماية المناسبة للأشخاص المشردين نتيجة لآثار تغير المناخ. ونوقشت مسألة التنقل البشري في سياق تغير المناخ والكوارث الطبيعية أثناء المشاورات المتعلقة بالهجرة في منطقة البحر الكاريبي.

٤٧ - وسيؤثر الاحترار والتحمض المحيطي المرتبطان بالاحترار العالمي بمقدار ١,٥ درجة مئوية على مجموعة واسعة من الكائنات البحرية والنظم الإيكولوجية، فضلا عن قطاعات الإنتاج الغذائي، من قبيل تربية الأحياء المائية ومصائد الأسماك، وبالتالي، على العديد من المجتمعات الساحلية التي تعتمد على المحيطات ومواردها.

٤٨ - ويتزايد اعتراف المجتمع الدولي بأوجه الترابط الهامة بين المحيطات وتغير المناخ. وستركز قمة العمل المناخي لعام ٢٠١٩ على المحيطات في سياق الحلول المستمدة من الطبيعة، في جملة أمور^(٣). وموضوع المحيطات والمناطق الساحلية هو أحد المواضيع الرئيسية أيضا في برنامج العمل العالمي للإجراءات المتعلقة بالمناخ لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ. ومن شأن شراكة مراكز للعمل المناخي العالمي أن تدعم تنفيذ اتفاق باريس من خلال تيسير التعاون بين الحكومات والمدن والمناطق والأعمال التجارية والمستثمرين، بما في ذلك ما يتعلق بالمحيطات والمناطق الساحلية. ويشمل أكثر من ٧٠ في المائة من المساهمات الحالية المحددة وطنيا المقدمة بموجب اتفاق باريس المسائل المتعلقة بالمحيطات والمسائل البحرية.

٤٩ - وسيتم خفض تلوث الهواء الناجم عن السفن نتيجة للبدء في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٠ في تطبيق الحد العالمي المقرر بموجب المرفق السادس للاتفاقية الدولية لمنع التلوث من السفن لنسبة الكبريت في زيت الوقود، وهو ٠,٥٠ في المائة. وبالنسبة للسفن التي تعمل في مناطق محددة لمراقبة الانبعاثات لا يزال الحد ٠,١٠ في المائة. وأقرت المنظمة البحرية الدولية برنامجا يستمر حتى عام ٢٠٢٣ ويشمل إجراءات متابعة لاستراتيجيتها الأولية للحد من انبعاثات غازات الدفيئة من السفن. كما بدأ العمل على الدراسة الرابعة للمنظمة بشأن انبعاثات غازات الدفيئة التي من شأنها تحديث تقديرات الانبعاثات من النقل البحري الدولي للفترة من عام ٢٠١٢ حتى عام ٢٠١٨. وفيما يتعلق بالكفاءة في استخدام الطاقة،

(٣) انظر المذكرة الإعلامية لعام ٢٠١٩ بشأن مؤتمر القمة، ٢٠١٩، المتاحة على الرابط التالي: www.un.org/ar/climatechange

تم اعتماد مبادئ توجيهية جديدة بشأن طريقة احتساب المؤشر التصميمي المحدد لفعالية استهلاك السفن الجديدة للطاقة واعتماد تدابير لتعزيز المتطلبات الإلزامية للسفن الجديدة وتشجيع تعاونها مع الموانئ. وتم إنشاء صندوق استثماري متعدد المانحين للتبرعات لدعم التعاون التقني وأنشطة بناء القدرات فيما يتعلق بالحد من انبعاثات غازات الدفيئة من السفن. وعلاوة على ذلك، أُطلق برنامج مشترك بين المنظمة البحرية الدولية والنرويج، هو مشروع GreenVoyage-2050، لإثبات واختبار الحلول التقنية المتاحة للحد من انبعاثات غازات الدفيئة في قطاع النقل البحري، ولبناء القدرات في البلدان النامية، بما في ذلك الدول الجزرية الصغيرة النامية وأقل البلدان نمواً.

٥٠ - وستسترشد تدابير التخفيف والتكيف الإضافية اللازمة بالتقرير الخاص للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ بشأن المحيطات والغلاف الجليدي في مناخ متغير، الذي يُتوقع صدوره في أواخر أيلول/سبتمبر ٢٠١٩، فضلاً عن الدراسات الأخرى. فعلى سبيل المثال، نشر المجلس الدولي لاستكشاف البحار تقريره السنوي عن المناخ في المحيطات لعرض قياسات درجات حرارة المياه في مختلف مستويات الأعماق والملوحة وضغط مستوى البحار وحرارة الهواء والغطاء الجليدي في أنحاء شمال المحيط الأطلسي، فضلاً عن تحديد الاتجاهات الرئيسية. كما قام المجلس الدولي لاستكشاف البحار وعدة شركاء بتنظيم الندوة الدولية الرابعة بشأن آثار تغير المناخ على المحيطات في العالم، التي عقدت في واشنطن العاصمة، في الفترة من ٤ إلى ٨ حزيران/يونيه ٢٠١٩. وأنشأت لجنة أوسبار لحماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي شبكة خبراء معنية بتغير المناخ، وبدأت العمل على آثار تغير المناخ في المنطقة. كما بدأت في رصد مستويات تحمض المحيطات وأنشأت فريق خبراء لوضع مؤشر جديد قابل للقياس ليستخدم في التقييم المقبل، في عام ٢٠٢٣.

٥١ - ونشرت منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة ورقة تقنية بشأن آثار تغير المناخ على الموائل والأسماك ومصائد الأسماك في أعماق المحيطات، بينما أوصت ندوة عقدتها منظمة حفظ أسماك السلمون في شمال المحيط الأطلسي بضرورة تحديد الأنشطة الاستراتيجية اللازمة للتعامل مع تغير المناخ والآثار التعاقبية على أسماك السلمون وموائلها.

سابعا - الموازنة بين النمو الاقتصادي وحماية البيئة والتنمية الاجتماعية من أجل اقتصاد مستدام قائم على المحيطات ومن أجل بناء القدرة على التكيف

٥٢ - للمحيطات السليمة والقادرة على التكيف والمنتجة أهمية حاسمة بالنسبة لعمليات تنظيم المناخ واحتجاز الكربون والنمو الاقتصادي والتنمية الاجتماعية (انظر الفرع السادس أعلاه). وهي مهمة أيضاً بالنسبة لهوية الدول الجزرية الصغيرة النامية وثقافتها.

٥٣ - ولا زالت الدول والجهات المعنية الأخرى تعلق أهمية كبيرة على تنمية أو توسعة نطاق الاقتصادات القائمة على المحيطات. وفي الوقت نفسه، أدى تدهور حالة البيئة البحرية إلى زيادة الاعتراف بضرورة ضمان استدامة هذه التنمية أو ذاك التوسع. فعلى سبيل المثال، أبرز مؤتمر الاقتصاد الأزرق المستدام، الذي عقد في نيروبي في الفترة من ٢٦ إلى ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩، أهمية تشجيع الاستراتيجيات العالمية ذات المنحى العملي التي تضع الشعب وموارد الاقتصاد الأزرق في قلب التنمية المستدامة. ويعتزم الفريق الرفيع المستوى المعني باستدامة اقتصاد المحيطات، الذي يتألف من ١٤ من

رؤساء الحكومات والمبعوث الخاص المعني بالمحيطات، تقديم توصيات في عام ٢٠٢٠ للانتقال نحو اقتصاد متجدد ومستدام بالكامل للمحيطات.

٥٤ - وحالياً، تتعرض نسبة تزيد على ٦٥ في المائة من مساحة المحيطات لآثار تراكمية ناجمة عن الأنشطة البشرية، بما فيها الاستغلال المباشر، ولا سيما الاستغلال المفرط للأسماك والقشريات وغيرها من الكائنات الحية، والتلوث البري والبحري، وتغير استخدام البر والبحر، بما في ذلك التنمية الساحلية للهياكل الأساسية والزراعة المائية. ويجري حالياً توفير المزيد من الأغذية والطاقة والمواد أكثر من أي وقت مضى، ولكن ذلك يتم بشكل متزايد على حساب قدرة الكوكب على الإسهام من أجل الأجيال المقبلة. وينخفض التنوع البيولوجي حالياً بوتيرة أسرع من أي وقت مضى في تاريخ البشرية. ومن شأن الاتجاهات السلبية الحالية في مجالي التنوع البيولوجي وصحة النظم الإيكولوجية أن تقوض التقدم المحرز نحو إحراز ٨٠ في المائة من الغايات المقررة الداعمة لأهداف التنمية المستدامة المتصلة بالمحيطات والفقر والجوع والصحة والمياه والمدن والمناخ والأراضي.

٥٥ - وأشار برنامج الأمم المتحدة للبيئة إلى أن مؤشر واحد فقط من المؤشرات التي يقوم عليها الهدف ١٤ من أهداف التنمية المستدامة قد أظهر اتجاهًا إيجابيًا، فيما يتعلق بتغطية المناطق المحمية، في حين لوحظ اتجاه سلبي بالنسبة للأرصدة السمكية المستدامة. ولم تكن هناك بيانات متاحة كافية لتحليل جميع المؤشرات الأخرى المنصوص عليها في إطار الهدف ١٤؛ غير أنه من المتوقع أن يكون الاتجاه سلبيًا لأن تلك المؤشرات تلقت اهتمامًا أقل من حيث التدخلات في مجال السياسة العامة والاستثمار في مجال الرصد. وحسب المشار إليه في الفقرة ٩٦ أدناه، لم تجمع البيانات المتعلقة بالمؤشر ١٤-ج-١ من أهداف التنمية المستدامة، بانتظار الموافقة على المنهجية.

٥٦ - ولذلك، فعلى الرغم من عدد الإجراءات التي اتخذها المجتمع الدولي، لا سيما في إطار الأنشطة القطاعية، مثل مصائد الأسماك (انظر الفقرات من ٦٩ إلى ٧٧ أدناه)، والنقل البحري (انظر الفقرات من ٣٣ إلى ٣٦ أعلاه)، وكذلك فيما يتعلق بحماية البيئة البحرية والحفاظ عليها وحفظ التنوع البيولوجي البحري واستخدامه المستدام، فإن التصدي للضغوط المتعددة والمتراكمة حالياً على التنوع البيولوجي البحري والنظم الإيكولوجية سوف يتطلب، حسب المشار إليه في الفقرات من ٧٩ إلى ٨٨ أدناه، المزيد من الجهود المتضافرة من أجل التنفيذ الكامل للإطار القانوني والسياساتي الشامل (انظر الفرع الثاني أعلاه)، والمزيد من الفعالية في التنسيق بين القطاعات، والتعاون فيما بين الدول على جميع المستويات وفيما بين جميع أصحاب المصلحة ذوي الصلة، على النحو المبين في الفرع الثامن أدناه.

٥٧ - ويشكل التنفيذ الكامل والفعلي للاتفاقية شرطاً أساسياً مسبقاً لتحقيق الإدارة المتكاملة والتنمية المستدامة للمحيطات والبحار. وتجسد الاتفاقية الأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة بإقامة توازن دقيق بين الحاجة إلى التنمية الاقتصادية والاجتماعية عن طريق استخدام المحيطات ومواردها وضرورة حفظ الموارد البحرية وإدارتها على نحو مستدام، وحماية البيئة البحرية والحفاظ عليها.

ألف - زيادة المعرفة والفهم والنهوض بالعلوم والتكنولوجيا البحرية

٥٨ - للعلوم البحرية أهمية بالغة في تحقيق أهداف التنمية المستدامة بصفة عامة. فهي تزيد فهم المحيطات والبحار والمعرفة بها وبدورها الحاسم في منظومة الكواكب، من أجل تحسين تطبيق ذلك الفهم وتلك المعرفة على صعيد الإدارة واتخاذ القرار والتأهب للظواهر الجوية القصوى وارتفاع مستوى سطح

البحر، وسائر التحديات ذات الصلة بالمحيطات. بيد أنه لا تزال هناك ثغرات كبيرة في المعارف والقدرات يتعين سدها. فعلى سبيل المثال، أفاد برنامج الأمم المتحدة للبيئة بأنه لا توجد بيانات كافية لتقييم التقدم المحرز بشأن ٦٨ في المائة من مؤشرات أهداف التنمية المستدامة المتصلة بالبيئة البالغ عددها ٩٣ مؤشراً.

٥٩ - وحسب ما اعترفت به الجمعية العامة في قرارها ١٢٤/٧٣، لا بد من بذل مزيد من الجهود على جميع المستويات لزيادة أنشطة البحث العلمي البحري وتطوير التكنولوجيا البحرية ونقلها، وفقاً للاتفاقية، من أجل تحسين فهم المحيطات والنظم الإيكولوجية البحرية ومعرفتها بصفة عامة، ومعالجة الثغرات المستمرة في بناء القدرات في مجال علوم البحار. وستتاح للدول، خلال عقد الأمم المتحدة لعلوم المحيطات من أجل التنمية المستدامة (٢٠٢١-٢٠٣٠) وفي مؤتمر الأمم المتحدة لدعم تنفيذ الهدف ١٤ من أهداف التنمية المستدامة لعام ٢٠٢٠، فرصة لاستكشاف الإجراءات اللازمة لتعزيز العلم والتكنولوجيا في إطار الحفاظ على المحيطات والبحار والموارد البحرية واستخدامها على نحو مستدام (انظر أيضاً الفقرات ٦ و ٦٣ و ٩٤ من هذه الوثيقة).

٦٠ - ومن الشروط المسبقة الأساسية لزيادة الأنشطة العلمية البحرية التوصل إلى فهم مشترك للنظام القانوني الوارد في الاتفاقية، لا سيما الجزء الثالث عشر المتعلق بالبحث العلمي البحري. وقد ثارت مسائل تتعلق بتفسير النظام القانوني وتطبيقه بسبب استخدام السفن التجارية بشكل متزايد لجمع البيانات، في أغراض منها عمليات الرصد الجوي والأوقيانوغرافي، وإمكانية استخدام البنى التحتية البحرية الأخرى، بما فيها شبكات الاتصالات السلكية واللاسلكية بالألياف الضوئية تحت سطح البحر، المعروفة باسم كابلات SMART لتعزيز رصد موجات التسونامي. وفيما يتعلق بعمليات الرصد الجوي البحري والأوقيانوغرافي في المناطق الساحلية، أكد مؤتمر المنظمة العالمية للأرصاد الجوية أهمية احترام الأطر القانونية ذات الصلة لأخذ البيانات المتعلقة بالمحيطات في المياه الخاضعة للولاية الوطنية وتبادلها، وحث أعضائه على تيسير وتعزيز برامج الرصد الجوي البحري والرصد الأوقيانوغرافي ذي الصلة، ولا سيما من داخل المناطق الاقتصادية الخالصة.

٦١ - وخلال حلقة النقاش التي عقدت بشأن موضوع "علوم المحيطات وعقد الأمم المتحدة لعلوم المحيطات من أجل التنمية المستدامة" في أثناء الاجتماع العشرين لعملية الأمم المتحدة التشاورية غير الرسمية المفتوحة باب العضوية المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار، رأى العديد من الوفود أن عقد الأمم المتحدة لعلوم المحيطات من أجل التنمية المستدامة فرصة جيدة لزيادة دعم تنفيذ الأحكام المنطبقة من الاتفاقية. كما عرض ممثلو الدول والكيانات مبادرات وأفكار ومقترحات ومنظورات أخرى فيما يتعلق بعقد الأمم المتحدة لعلوم المحيطات من أجل التنمية المستدامة.

٦٢ - وتمهيداً لعقد الأمم المتحدة لعلوم المحيطات من أجل التنمية المستدامة، عقدت اللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية التابعة لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة أول اجتماع عالمي للتخطيط، وحددت منجزات مستهدفة وشراكات لتحقيق أهداف العقد. وسيستمر هذا الحوار طوال عامي ٢٠١٩ و ٢٠٢٠، خاصة من خلال حلقات عمل إقليمية ومواضيعية، من أجل الاسترشاد به في التخطيط للعقد. ومن المقرر تقديم خطة التنفيذ إلى الجمعية العامة في عام ٢٠٢٠.

٦٣ - واستمرت اللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية أيضاً في إعداد الطبعة الثانية من التقرير العالمي لعلوم المحيطات، التي ستصدر في إطار مؤتمر الأمم المتحدة لدعم تنفيذ الهدف ١٤ من أهداف التنمية

المستدامة لعام ٢٠٢٠، وستوفر المعلومات الأولية لعقد الأمم المتحدة لعلوم المحيطات من أجل التنمية المستدامة. وأوصت اللجنة المعنية بالتبادل الدولي للبيانات والمعلومات الأوقيانوغرافية بأن تقوم اللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية بصياغة مبادئ توجيهية أو مبادئ مشتركة فيما يخص البيانات التي يتم جمعها خلال العقد. وأوصت اللجنة أيضا بأن تنظر أمانة اللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية، عن طريق شبكة الأمم المتحدة للمحيطات، في وضع نظام مشترك للبيانات والمعلومات.

٦٤ - وأقر مؤتمر المنظمة العالمية للأرصاد الجوية خطة المنظمة الاستراتيجية للفترة ٢٠٢٠-٢٠٢٣، التي تشتمل على خمسة أهداف طويلة الأجل لعام ٢٠٣٠، يتصل كل منها بالمحيطات. واتخذ المؤتمر أيضا قرارات تهدف إلى تحسين الفهم العلمي للمحيطات.

٦٥ - وأقر مؤتمر المنظمة العالمية للأرصاد الجوية وجمعية اللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية استراتيجية النظام العالمي لرصد المحيطات لعام ٢٠٣٠. وهي تتضمن أهدافا استراتيجية لتشكيل عملية وضع خطة للتنفيذ واستراتيجية للشراكات. وإدراكا لضرورة التعاون على تحسين إمكانية الوصول إلى البيانات والمعلومات واستعمالها غير المقيد وقابلية تشغيلها البيئي، أصدرت اللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية فهرسا لمصادر نظام البيانات والمعلومات المتعلقة بالمحيطات.

٦٦ - ولقابلية التشغيل البيئي لنظم المعلومات والبيانات المتعلقة بالمحيطات أهمية أيضا في إعداد التقييمات العلمية لحالة المحيطات. فالعمليات والمنهجيات المتعددة المستخدمة حاليا يمكن أن تسبب صعوبات للدول في النظر في النتائج والمشورة العلمية وإدماجها في قرارات السياسة العامة دعما للتنمية المستدامة للمحيطات والبحار.

٦٧ - وتؤدي العملية المنتظمة للإبلاغ عن حالة البيئة البحرية وتقييمها على الصعيد العالمي، بما في ذلك الجوانب الاجتماعية - الاقتصادية، دورا بالغ الأهمية في التصدي لهذه الصعوبات. فهي تتيح آلية عالمية لاستعراض الجوانب البيئية والاقتصادية والاجتماعية لمحيطات العالم على نحو منتظم، وتسهم في تعزيز التقييم العلمي المنتظم لحالة البيئة البحرية من أجل توطيد الأساس العلمي لرسم السياسات.

٦٨ - ومن المقرر أن ينظر الفريق العامل المخصص الجامع المعني بالعملية المنتظمة للإبلاغ عن حالة البيئة البحرية وتقييمها على الصعيد العالمي، بما في ذلك الجوانب الاجتماعية - الاقتصادية، في التقييم العالمي الثاني للمحيطات، الذي يجري إعداده حاليا، ثم تنظر فيه الجمعية العامة في عام ٢٠٢٠. وسوف يُستَرد في إعداده، في جملة أمور، بالجولة الثانية من حلقات العمل الإقليمية التي انتهت في عام ٢٠١٨، وبحوار للجهات المعنية المتعددة استغرق يومين، ومناسبة متعلقة بالشراكة في مجال بناء القدرات عقدت في عام ٢٠١٩. وأتاحت تلك المناسبة فرصة للتنوعية والتعاون بشأن بناء القدرات دعما للعملية المنتظمة. وكان أحد الاستنتاجات المنبثقة منها يتصل بأهمية وضع برنامج متسق لبناء القدرة على إجراء التقييمات البحرية، وبخاصة التقييمات المتكاملة. وفي آب/أغسطس ٢٠١٩، أقر الفريق العامل المخصص الجامع الاستنتاجات المنبثقة عن هذه المناسبة. وأقر أيضا أمورا من بينها النتائج والعناصر المحتملة للجولة الثالثة من العملية المنتظمة. وسينظر الفريق العامل المخصص في عام ٢٠٢٠ في برنامج عمل للجولة الثالثة، يتضمن الاحتياجات من الموارد.

باء - حفظ الموارد البحرية الحية واستخدامها المستدام

٦٩ - لا بد من اتخاذ إجراءات عاجلة لتحسين حفظ الموارد البحرية الحية واستخدامها المستدام، وفقا للاتفاقية ولاتفاق الأرصد السمكية، من أجل تحقيق الالتزامات المتصلة بالمحيطات الواردة في خطة عام ٢٠٣٠، بطرق منها تعزيز التعاون والتنسيق الدوليين في مجالات إدارة مصائد الأسماك، ومكافحة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم، والتصدي لممارسات الصيد غير المستدام، والحد من قدرات الصيد المفرطة. ولا تزال الأنشطة والتدابير الرامية إلى تعزيز التعاون والتنسيق الدوليين في إدارة مصائد الأسماك تشكل أولوية. فعلى سبيل المثال، أسفر التعاون بين الدول عن التوقيع في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨ في اتفاق لمنع مصائد الأسماك غير المنظمة في أعالي البحار في وسط المحيط المتجمد الشمالي.

٧٠ - وأتاحت المشاورات غير الرسمية للدول الأطراف في اتفاق الأرصد السمكية فرصة للمنظمات والترتيبات الإقليمية المعنية بإدارة مصائد الأسماك للإبلاغ عن التقدم المحرز في استعراضات الأداء وتنفيذ التوصيات ذات الصلة^(٤)، وللقيام بأمر منها بحث أهمية عمليات استعراض الأداء وسبل تعزيزها. واتفق في أثناء المشاورات على أن يُستأنف مؤتمر استعراض الاتفاق في عام ٢٠٢١، وأقرت الاختصاصات المنقحة لصندوق المساعدة المنشأ بموجب الجزء السابع من اتفاق الأمم المتحدة بشأن الأرصد السمكية، بهدف تيسير المساهمات في المستقبل لمساعدة الدول النامية الأطراف في تنفيذ الاتفاق، وتقرر أن تركز المشاورات غير الرسمية التي ستجري عام ٢٠٢٠ بشأن موضوع "اتباع نهج يراعي النظام الإيكولوجي في إدارة مصائد الأسماك".

٧١ - واستمرت الجهود الرامية إلى زيادة التعاون بين المنظمات والترتيبات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك، في إطار عدد من الآليات منها شبكة أمانات هيئات المصايد الإقليمية التابعة لمنظمة الأغذية والزراعة. واستمر أيضا ذلك التعاون فيما بين منظمة حفظ أسماك السلمون في شمال المحيط الأطلسي، واللجنة الدولية لحفظ أسماك التونة في المحيط الأطلسي، ومنظمة مصائد أسماك شمال غرب الأطلسي، ولجنة مصائد الأسماك في شمال شرق المحيط الأطلسي، فيما يتصل بمكافحة الصيد غير القانوني لأسماك السلمون دون إبلاغ ودون تنظيم والتصدي للصيد العرضي لأسماك السلمون في شمال المحيط الأطلسي؛ كما تواصل التعاون من خلال آلية الفريق الاستشاري المعني بمصائد الأسماك الذي يتبع مركز تنمية مصائد الأسماك في جنوب شرق آسيا التابع لرابطة أمم جنوب شرق آسيا؛ وبين لجنة حفظ الموارد البحرية الحية في أنتاركتيكا والمنظمة الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك في جنوب المحيط الهادئ، بشأن البحوث المتعلقة بتوسيم السمك المسنن وخطط توثيق المصيد، وتبادل قوائم سفن الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وبرامج المراقبة العلمية؛ واستمر التعاون كذلك بين منظمة حفظ أسماك السلمون في شمال المحيط الأطلسي ولجنة مصائد الأسماك في شمال شرق المحيط الأطلسي بشأن الأنشطة الرامية إلى الترويج للسنة الدولية لأسماك السلمون في عام ٢٠١٩.

٧٢ - وفي تطورات أخرى، تعاونت أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي ومنظمة الأغذية والزراعة وفريق خبراء مصائد الأسماك التابع للاتحاد الدولي لحماية الطبيعة والموارد الطبيعية في العمل على تحسين تقييم التقدم المحرز نحو تحقيق الهدف ٦ من أهداف آيتشي للتنوع البيولوجي والإبلاغ عنه، وأطلقت معاهدة المحافظة

(٤) المساهمات المقدمة للمشاورات غير الرسمية متاحة على الرابط التالي: www.un.org/Depts/

los/convention_agreements/ICSP14/ICSP14.html

على الأنواع المهاجرة من الحيوانات الفطرية واللجنة الدولية لشؤون صيد الحيتان دليلاً إلكترونياً مشتركاً لمراقبة الحيتان. وقدمت لجنة مصائد الأسماك في شمال شرق المحيط الأطلسي ولجنة أوسبار طلباً مشتركاً إلى المجلس الدولي لاستكشاف البحار من أجل الحصول على المشورة العلمية بشأن أسماك القرش التي تعيش في أعماق البحار والشفنين البحري والأسماك الخرافية، وعملت اللجنتان على وضع اقتراح بخصوص منطقة بحرية محمية جديدة تخصص في المقام الأول لحماية الطيور في المنطقة البحرية المشمولة باتفاقية حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي. واعتمدت المنظمة الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك في جنوب المحيط الهادئ مذكرات تفاهم جديدة مع اللجنة الدائمة لجنوب المحيط الهادئ، وشبكة تبادل المعلومات والخبرات المشتركة بين بلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه، من أجل إقامة تعاون بشأن تبادل البيانات والمعلومات العلمية وتعزيز قدرات مكافحة هذا النوع من الصيد في المنطقة. وأضافت البلدان الموقعة على مذكرة التفاهم المتعلقة بحفظ أسماك القرش المهاجرة ثمانية أنواع من أسماك القرش والشفنين البحري إلى المرفق ١ لمذكرة التفاهم.

٧٣ - واتخذ الاجتماع الثاني للدول الأطراف في الاتفاق المتعلق بالتدابير التي تتخذها دولة الميناء لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه خطوات لتيسير التنفيذ الفعلي لذلك الصك، بسبل منها اعتماد النظام الداخلي لاجتماعات الأطراف، ووضع نظام لتبادل المعلومات على الصعيد العالمي، واعتماد اختصاصات آليات التمويل في إطار الجزء ٦ من الاتفاق، واعتماد استبيان لاستعراض فعالية الاتفاق وتقييمها. وسيعقد اجتماع في وقت لاحق من عام ٢٠٢٠ لاستعراض الصك وتقييمه وفقاً للمادة ٢٤.

٧٤ - وواصلت منظمة الأغذية والزراعة دعم الدول في بناء القدرات اللازمة للتنفيذ الفعال لاتفاق تدابير دولة الميناء والاتفاقية والمعاهدات الدولية والمبادئ التوجيهية الأخرى المتعلقة بمصائد الأسماك. وقدمت الدعم أيضاً للدول والهيئات الإقليمية لمصائد الأسماك والجهات المعنية الأخرى في وضع سياسات لمصائد الأسماك المستدامة، بما في ذلك مصائد الأسماك المستدامة الصغيرة النطاق، بتشجيع العمل اللائق والسلامة في البحر (انظر الفقرة ٢٦ أعلاه)، ومكافحة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم، وزيادة إمكانية التعقب في سلاسل القيمة الخاصة بالأسماك (انظر أيضاً الفقرة ٨٢ أدناه).

٧٥ - واستمرت، في إطار منظمة التجارة العالمية، المفاوضات المتعلقة بالإعانات المقدمة إلى مصائد الأسماك، التي يمكن أن تسهم في قدرات الصيد المفرطة والصيد المفرط والصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم، بهدف أن تتحقق بحلول عام ٢٠١٩ النتائج التي قررتها المنظمة في مؤتمرها الوزاري لعام ٢٠١٧. ونظمت مناقشات بشأن الإعانات التي تسهم في الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم؛ والإعانات المقدمة للصيد في المناطق التي تتعرض فيها الأرصد للصيد المفرط؛ والإعانات التي تساهم في قدرات الصيد المفرط والصيد المفرط؛ وبشأن مسائل شاملة من بينها المعاملة الخاصة والتفاضلية للبلدان النامية وأقل البلدان نمواً، وتسوية المنازعات، والمسائل المؤسسية، والإشعار والشفافية.

٧٦ - وقدم عدد من المنظمات أيضاً تقارير عن التدابير الرامية إلى التصدي لممارسات الصيد غير المستدام، بما في ذلك ما يتعلق منها بأنشطة الصيد في أعماق البحار، وذلك من خلال آليات منها برنامج منظمة الأغذية والزراعة للإدارة المستدامة لمصائد الأسماك على الصعيد العالمي وحفظ التنوع البيولوجي في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية، الذي يموله مرفق البيئة العالمية.

٧٧ - وفي عام ٢٠٢٠، ستجري الجمعية العامة استعراضاً آخر لتنفيذ التدابير الرامية إلى التصدي لآثار صيد الأسماك في قاع البحار على النظم الإيكولوجية البحرية الهشة واستدامة الأرصد السمكية في أعماق البحار على الأجل الطويل.

جيم - حماية البيئة البحرية والحفاظ عليها وحفظ التنوع البيولوجي البحري واستخدامه المستدام

٧٨ - ثمة حاجة ماسة، من أجل وقف تدهور صحة المحيطات وقدرتها على التكيف وإنتاجيتها وتحقيق التغيير التحويلي، إلى تعزيز القوانين والسياسات البيئية وتنفيذ الالتزامات والتعهدات القائمة، وإلى سيادة القانون بصورة أعم. ومن المهم بصفة خاصة في هذا الصدد تنفيذ الجزء الثاني عشر من الاتفاقية المتعلق بحماية البيئة البحرية والحفاظ عليها.

٧٩ - ووضع برنامج الأمم المتحدة للبيئة استراتيجية جديدة للبحار والسواحل من أجل دعم الأنشطة الوطنية والإقليمية والعالمية لكفالة صحة المحيطات والسواحل واستخدامها بحلول عام ٢٠٣٠. واستمرت الجهود الرامية إلى تعزيز حفظ التنوع البيولوجي البحري واستخدامه المستدام، بما يشمل الأمور المتعلقة بتعميم مراعاة التنوع البيولوجي وإدماجه داخل كل قطاع وعبر مختلف القطاعات، مثل قطاعات الطاقة والتعدين والهياكل الأساسية ومصائد الأسماك والسياحة. وفي سياق وضع الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام ٢٠٢٠ في إطار اتفاقية التنوع البيولوجي، ستعقد مشاورة مواضيعية تركز على التنوع البيولوجي البحري والساحلي في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩.

٨٠ - وفي محافل أخرى، اعتمدت تدابير لمعالجة آثار أنشطة معينة، بما في ذلك الأنشطة البرية أو تلوث الهواء (انظر الفقرة ٤٩ أعلاه) أو الآثار الواقعة على بعض الأنواع والنظم الإيكولوجية، مثل الأنواع الغريبة الدخيلة، والحطام البحري، والبلاستيك والجزيئات البلاستيكية، وتلوث المغذيات، والنفايات، والضوضاء في المحيطات، والارتطام بالسفن، والصيد العرضي.

٨١ - ومن الجدير بالإشارة خصوصاً فيما يتعلق بالتلوث بالمواد البلاستيكية أنه قد تم اعتماد تعديلات على اتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود من أجل تعزيز مراقبة حركة هذه النفايات عبر الحدود، بسبل منها توضيح نطاق النفايات البلاستيكية التي يُفترض أنها خطيرة وتخضع لإجراءات الموافقة المسبقة عن علم. كما وضع للجهاز المتعددة المعنية إطار بشأن النفايات البلاستيكية من أهدافه الحد من تصريف النفايات البلاستيكية والجزيئات البلاستيكية، لا سيما في البيئة البحرية، والقضاء عليه في نهاية المطاف.

٨٢ - واعتمدت مجموعة العشرين إطار عمل لتنفيذ التدابير المتخذة بشأن النفايات البلاستيكية البحرية. واتخذت منظمة الأغذية والزراعة أيضاً خطوات من أجل معالجة مسألة الحطام البحري الناجم عن معدات الصيد المتروكة أو المفقودة أو المهملة، بما في ذلك من خلال وضع خطوط توجيهية طوعية بشأن وسم معدات الصيد، وتنظيم حلقات عمل لبناء القدرات بشأن الممارسات الجيدة في منع وجود معدات الصيد المتروكة أو المفقودة أو المهملة وتقليلها بالتعاون الوثيق مع المبادرة العالمية بشأن معدات الصيد المفقودة أو المتروكة أو المهملة.

٨٣ - وفيما يتعلق بمياه الصابورة، ستُصبح مدونة الموافقة على نظم تصريف مياه الصابورة بموجب الاتفاقية الدولية لمراقبة وتصريف مياه صابورة السفن ورواسبها إلزامية في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٩. وتم أيضاً اعتماد تدابير بشأن نظم تصريف مياه الصابورة التي تستخدم مواد نشطة.

٨٤ - وفيما يتعلق بالأنشطة المنفّذة في المنطقة، قامت السلطة الدولية لقاع البحار، بالإضافة إلى ما تبذله من جهود من أجل وضع مدونة التعدين (انظر الفقرة ١٤ أعلاه)، بتعزيز عملها بشأن خطط الإدارة البيئية الإقليمية، بما في ذلك البحث في إمكانية تطبيق نُهج إدارية مختلفة على تلك الخطط، اعتماداً على الخبرات والدروس المستخلصة من قطاعات أخرى مرتبطة بالمحيطات.

٨٥ - ولا تزال الأنواع المهاجرة البحرية والشعاب المرجانية موضع اهتمام شديد، بالنظر إلى شدة هشاشتها. وتم النظر في مسائل تتصل بالموارد الجينية في سياق الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي والمنظمة العالمية للملكية الفكرية، بما في ذلك معلومات المتواليات الرقمية للموارد الجينية، والحاجة إلى آلية عالمية متعددة الأطراف لتقاسم المنافع في إطار المادة ١٠ من بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها، الملحق باتفاقية التنوع البيولوجي، والموارد الجينية والملكية الفكرية.

٨٦ - واستمر في عدد من المنتديات الاضطلاع بأنشطة ترمي إلى دعم النهج المتكاملة والشاملة لعدة قطاعات في إدارة الأنشطة البشرية، بما في ذلك الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية وتخطيط الحيز البحري ونُهج النظام الإيكولوجي. وتُبدل أيضاً جهود من أجل إدماج الاعتبارات المتصلة بقبالية التأثير بتغير المناخ في عمليات التخطيط والتنظيم العمراني.

٨٧ - وظلت الأدوات الإدارية القائمة على أساس المناطق موضع تركيز خاص، بما في ذلك عن طريق التوجيهات المتعلقة بتحديد المناطق وتطبيق تلك الأدوات. وفي الوقت الحاضر، يتمتع بالحماية ١٨ في المائة من المناطق البحرية الخاضعة للولاية الوطنية، مما يشير إلى إنجاز العنصر الكمي من الهدف ١١ من أهداف آيشي للتنوع البيولوجي في تلك المناطق؛ بيد أن الحماية لا تشمل حالياً إلا ١ في المائة من المناطق الواقعة خارج حدود الولاية الوطنية. وقد ارتفعت نسبة المناطق البحرية المحمية إلى ٨ في المائة على الصعيد العالمي، وثمة حاجة بحلول عام ٢٠٢٠ إلى حماية مساحات إضافية نسبتها ٢ في المائة من أجل تحقيق الغاية ١٤-٥ من غايات أهداف التنمية المستدامة.

٨٨ - غير أن عمليات توسيع نطاق المناطق المحمية والسياسات والأدوات التي تشجع الاستخدام المسؤول لموارد المحيطات لا ترقى إلى المستوى المطلوب لمكافحة الآثار الضارة للصيد المفرط وتحمّض المحيطات وتلوث المغذيات الساحلي.

ثامنا - تعزيز التنفيذ من خلال نُهج متكاملة وشاملة لعدة قطاعات

٨٩ - يسود اعتراف واسع النطاق بأن المشاكل المتعلقة بحيز المحيطات مشاكل مترابطة ترابطاً وثيقاً وتلزم دراستها ككل باتباع نهج متكامل متعدد الاختصاصات ومشارك بين القطاعات. ولهذا الغرض، واصلت الجمعية العامة تجديد التأكيد على ضرورة تحسين التعاون والتنسيق على الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي وفقاً للاتفاقية، بما في ذلك من خلال بناء القدرات ونقل التكنولوجيا البحرية، من أجل دعم

وتكاملة الجهود التي تبذلها كل دولة لتعزيز تنفيذ الاتفاقية والتقييد بها وتعزيز الإدارة المتكاملة للمحيطات والبحار وتنميتها المستدامة.

٩٠ - وفي ضوء الطابع المتكامل وغير القابل للتجزئة لأهداف التنمية المستدامة، يكتسي تعزيز التعاون والتنسيق أهمية بالغة أيضاً في الجهود المبذولة لتحقيق خطة عام ٢٠٣٠.

٩١ - وسلطت الإسهامات المقدمة لإعداد هذا التقرير الضوء على أهمية اعتماد نهج متكاملة وشاملة لعدة قطاعات في التعامل مع مسائل المحيطات، بما في ذلك ما يتعلق منها بإدارة المناطق الساحلية وتنميتها، والسلامة البحرية والأمن البحري، وحماية البيئة البحرية والحفاظ عليها، وإدارة الموارد الحية (انظر أيضاً الفقرة ٨٦ أعلاه).

ألف - تعزيز التعاون والتنسيق الدوليين

٩٢ - على الرغم من إحراز بعض التقدم، لا يزال توافر القدرة لدى المجتمع الدولي على تعزيز التعاون والتنسيق الدوليين واعتماد نهج شاملة ومتكاملة بشأن المحيطات أمراً يشكل تحدياً كبيراً.

٩٣ - فبتبعاً لما جاء في التقارير حديثاً عن التقدم المحرز نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة، ما فتئ المشهد العالمي لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة يتدهور عموماً وتوجد حالياً صعوبات في الوفاء بالالتزام بالتعاون المتعدد الأطراف (E/2019/68). وأشارت الدول في سياق استعراضاتها الوطنية الطوعية إلى وجود تحدي في وضع سياسات متكاملة من أجل تنفيذ الأهداف، على الرغم من أن هياكل التنسيق قائمة بالفعل. وفي سياق المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة، المعقد في نيويورك في الفترة من ٩ إلى ١٨ تموز/يوليه ٢٠١٩، تم التشديد على الحاجة إلى تقدم شامل ومؤسسات فعالة وشفافة وخاضعة للمساءلة وإلى التزام سياسي على أعلى المستويات، لا سيما في هذه الفترة التي تسبق تنظيم مؤتمرات القمة التي ستشكل بداية الدورة الرابعة والسبعين للجمعية العامة.

٩٤ - وتواصل الجمعية العامة الاضطلاع بدور أساسي بوصفها المؤسسة العالمية المسؤولة عن الإشراف، على نحو شامل ومتعدد القطاعات، على المسائل المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار، بمساعدة من العمليات التي أنشأتها. وتتيح عملية الأمم المتحدة التشاورية غير الرسمية المفتوحة باب العضوية المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار فرصة فريدة للنظر في كيفية تعزيز التنسيق والتعاون الشاملين لعدة قطاعات بين الدول والجهات الأخرى صاحبة المصلحة بشأن طائفة من المسائل. ومن خلال المؤتمر الحكومي الدولي المعني بوضع صك دولي ملزم قانوناً في إطار الاتفاقية بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية، والفريق العامل الجامع المخصص المعني بالعملية المنتظمة، وعقد الأمم المتحدة لعلوم المحيطات من أجل التنمية المستدامة، والمنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة، ومؤتمر الأمم المتحدة لدعم تنفيذ الهدف ١٤ من أهداف التنمية المستدامة لعام ٢٠٢٠، يجري أيضاً تقديم الدعم للتعاون والتنسيق في مسائل محددة.

٩٥ - ويوفر التعاون بين الوكالات فرصاً لتعزيز وتشجيع التنسيق والاتساق فيما يتعلق بمسائل المحيطات والمناطق الساحلية. وخلال عام ٢٠١٩، أنشأت شبكة الأمم المتحدة للمحيطات فريق اتصال، تنسقه اللجنة الدولية الحكومية لعلوم المحيطات، من أجل تيسير تقديم الإسهامات والتوجيهات للمرحلة التحضيرية لعقد الأمم المتحدة لعلوم المحيطات من أجل التنمية المستدامة.

٩٦ - وبالإضافة إلى ذلك، نظمت شبكة الأمم المتحدة للمحيطات مناسبات بشأن وضع منهجية تتعلق بالمؤشرات المتفق عليها لرصد التقدم المحرز نحو تحقيق الهدف ١٤-ج من أهداف التنمية المستدامة. وفي ضوء المناقشات التي دارت في عملية الأمم المتحدة التشاورية غير الرسمية المفتوحة باب العضوية المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار، عُمت على الدول الأعضاء والأطراف في الاتفاقية مذكرة توضيحية تتضمن المنهجية المقترحة. وتمت أيضاً دعوة الدول الأعضاء إلى التطوع للمشاركة في مرحلة الاختبار التجريبي للمنهجية، وستحال النتائج إلى فريق الخبراء المشترك بين الوكالات المعني بمؤشرات أهداف التنمية المستدامة للنظر فيها كجزء من طلب إعادة تصنيف المؤشر ١٤-ج-١ من حيث المستوى في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٩، ومن شأن ذلك أن يُسفر عن تقديم الدول لتقارير وطنية. وستساعد شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار التابعة لمكتب الشؤون القانونية، باعتبارها الوكالة الراعية للمؤشر، في حساب المجاميع العالمية والإقليمية والإسهام بما في قاعدة بيانات المؤشرات العالمية لأهداف التنمية المستدامة وفي تقرير الأمين العام المرحلي السنوي العالمي.

٩٧ - ومن خلال تنظيم مناسبات جانبية على هامش الاجتماعات الحكومية الدولية، نفذت شبكة الأمم المتحدة للمحيطات أيضاً التزامها الطوعي الذي تعهدت به في مؤتمر الأمم المتحدة لدعم تنفيذ الهدف ١٤ من أهداف التنمية المستدامة: حفظ المحيطات والبحار والموارد البحرية واستخدامها على نحو مستدام لتحقيق التنمية المستدامة، الذي عقد في نيويورك في الفترة من ٥ إلى ٩ حزيران/يونيه ٢٠١٧، فيما يتصل برفع مستوى الوعي بالأطر التنظيمية والسياساتية ذات الصلة وبما يضطلع به أعضاؤها من أنشطة لدعم تنفيذ هذه الأطر.

٩٨ - واستمر إحراز تقدم أيضاً في تنفيذ التزامات طوعية أخرى على مستوى عدد من المنظمات. واشترك عدد من أعضاء شبكة الأمم المتحدة للمحيطات في قيادة أحد مجتمعات العمل المواضيعية التسعة المتعددة أصحاب المصلحة من أجل المحيطات بهدف دعم تنفيذ الالتزامات الطوعية التي سُجلت في مؤتمر الأمم المتحدة لدعم تنفيذ الهدف ١٤ من أهداف التنمية المستدامة لعام ٢٠١٧ ولتيسير التعاون بين مختلف الجهات الفاعلة في دعم الهدف ١٤ من أهداف التنمية المستدامة.

٩٩ - وفي تطورات أخرى، أشار برنامج الأمم المتحدة للبيئة إلى أن الاستراتيجية البحرية والساحلية الجديدة التي اقترحها من المتوقع أن تسهم في تعزيز تنسيق الإجراءات ضمن الأطر التعاونية التي تتناول المسائل البحرية والساحلية. وسلط البرنامج الضوء أيضاً على أنشطة واسعة النطاق، شملت أنشطة تجري تحت إشراف برنامج البحار الإقليمية الخاص به. ووجهت أمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي الانتباه إلى مبادرة المحيطات المستدامة الخاصة بها وأعمال حلقات العمل الإقليمية الرامية إلى تيسير وصف المناطق التي تستوفي المعايير العلمية للمناطق البحرية ذات الأهمية الإيكولوجية أو البيولوجية، وجمع المعلومات عن التدابير المتخذة لتيسير تحقيق الهدف ١١ من أهداف آيتشي للتنوع البيولوجي. وقدمت منظمة الأغذية والزراعة واللجنة الحكومية الدولية لعلوم المحيطات تقارير عن طائفة من الأنشطة الإقليمية. وسلطت إسهامات أخرى قدمت لإعداد هذا التقرير الضوء على أنشطة إقليمية تتعلق بمصائد الأسماك، وعلى مسائل الحماية البيئية، بما في ذلك تغير المناخ، وإدارة الكوارث، والأمن البحري، وإدارة المحيطات، والهيدروغرافيا، والبعد الإنساني. وأبرزت عدة منظمات أيضاً الجهود المبذولة لزيادة التعاون في سياق عملها مع منظومة الأمم المتحدة ومع منظمات دولية أخرى.

١٠٠ - واستمر أيضاً بذل الجهود الرامية إلى تعزيز التعاون مع الجهات الأخرى صاحبة المصلحة، بما في ذلك في سياق تغير المناخ (انظر الفقرة ٤٨ أعلاه). وأسفر حوار بشأن إقامة الشراكات في إطار مسار ساموا عن حزمة أدوات للشراكات بين الدول الجزرية الصغيرة النامية تتضمن أدوات سياسية تهدف إلى تعزيز قدرات تلك الدول على تصميم الشراكات ومساعدة الجهات صاحبة المصلحة على رصد الشراكات واستعراضها.

باء - بناء قدرات الدول على تفعيل الإطار القانوني والسياساتي للمحيطات والبحار

١٠١ - اضطلعت منظمات حكومية دولية كثيرة بمبادرات لبناء القدرات توجهاً لهدف عام هو مساعدة الدول النامية في إدارة الأنشطة والموارد المعتمدة على المحيطات بطريقة مستدامة، بما في ذلك من خلال تنفيذ الاتفاقية والصكوك ذات الصلة.

١٠٢ - وواصلت السلطة الدولية لقاع البحار بناء قدرات الدول النامية في مجال البحوث والتكنولوجيا المتعلقة بأعماق البحار من خلال برامج تدريب المتعاقدين، وصندوق الهبات للبحوث العلمية البحرية في المنطقة، وجائزة الأمين العام الافتتاحية للامتنياز في بحوث أعماق البحار. واستمرت المحكمة الدولية لقانون البحار أيضاً في إتاحة أنشطة لبناء القدرات، وبرامج تدريبية، وحلقات عمل بشأن تسوية المنازعات في إطار الاتفاقية.

١٠٣ - وقدمت شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار المعلومات والمشورة والمساعدة إلى الدول والمنظمات الحكومية الدولية والجهات الأخرى صاحبة المصلحة بشأن التطبيق الموحد والمتسق لأحكام الاتفاقية والصكوك ذات الصلة، بما في ذلك من خلال برامج الزمالات والأنشطة الأخرى لبناء القدرات، ومن خلال المشاركة في مؤتمرات واجتماعات وحلقات عمل ومناسبات تدريبية مختلفة وإدارة الصناديق الاستئمانية.

الزمالات

١٠٤ - في شباط/فبراير ٢٠١٩، تلقى أحد مواطني توغو المنحة الرابعة والثلاثين لزمالة هاملتون شيرلي أميراسينغ التذكارية في مجال قانون البحار. ولا تزال الحالة المالية لبرنامج الزمالة حرجية، وثمة حاجة ملحة إلى تلقي تبرعات تكفل منح الزمالة مرة واحدة على الأقل كل عام.

١٠٥ - ومنذ عام ٢٠٠٤، تم منح ١٥٤ جائزة من جوائز الزمالة الاستراتيجية الخاصة في مجال شؤون المحيطات وقانون البحار المشتركة بين الأمم المتحدة ومؤسسة نيبون اليابانية إلى مواطنين من ٧٧ بلداً، من بينها ١٢ جائزة في عام ٢٠١٩. وعُقد اجتماع للخريجين بالتزامن مع مؤتمر الاقتصاد الأزرق المستدام في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨ (انظر الفقرة ٥٣ أعلاه).

١٠٦ - وفي إطار برنامج المحيطات المستدامة المشترك بين الأمم المتحدة ومؤسسة نيبون، تم منح ثماني زمالات من زمالات الاحتياجات الحرجة منذ عام ٢٠١٨، ومُنحت ثلاث زمالات استراتيجية في الفترة الممتدة بين عامي ٢٠١٥ و ٢٠١٧. وشارك في برنامج الزمالة لعام ٢٠١٩ بعض الفائزين بالجائزة من جزر البهاما وشيلي وموريشيوس وميانمار. وتم منح ثلاث وعشرين زمالة مواضيعية منذ عام ٢٠١٨. وشارك ١٢ من الفائزين بالجائزة في هذا البرنامج في عام ٢٠١٩. وتم توفير تدريب يتعلق بالمؤتمر الحكومي الدولي المتعلق بوضع صك دولي ملزم قانوناً في إطار الاتفاقية بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في

المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام، لفائدة ٧٦ من ممثلي الدول في عام ٢٠١٨، ومن المقرر توفير تدريب إضافي في الربع الأخير من عام ٢٠١٩.

المساعدة التقنية المقدمة إلى الدول

١٠٧ - نفذت شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار، بالاشتراك مع مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، مشروعاً ممولاً من حساب الأمم المتحدة للتنمية، من أجل مساعدة بربادوس وبليز وكوستاريكا في وضع استراتيجيات تجارية واستراتيجية متعلقة باقتصاد المحيطات تقوم على الأدلة وتعتمد على سياسات متسقة بهدف دعم البلدان المستفيدة في تحقيق منافع اقتصادية من الاستخدام المستدام للموارد البحرية.

١٠٨ - وبعد النجاح في إنجاز مشروع ممول من الصندوق الاستثماري لدعم مبادرات الدول التي تكافح القرصنة قبالة سواحل الصومال، ستواصل الشعبة توفير برنامج مخصص يتعلق بالمسائل التقنية وبناء القدرات من خلال مشروع جديد ممول من هذا الصندوق الاستثماري، وسيكمل هذا البرنامج أنشطتها السابقة وسيزيد من تعزيز قدرة الصومال على التصدي للحوادث التشريعية التي تعرقل تنمية قطاعاته البحرية والتنمية المستدامة لموارده البحرية.

تاسعا - استنتاجات

١٠٩ - على الرغم من التقدم الذي أحرزه المجتمع الدولي في التصدي للتحديات التي تواجه المحيطات، يستمر تدهور صحة المحيطات وقدرتها على الصمود وإنتاجيتها. وقد أدت زيادة الآثار التراكمية للأنشطة البشرية إلى تراجع غير مسبوق في التنوع البيولوجي البحري وفي صحة النظم الإيكولوجية البحرية، وتبعاً لذلك، إلى تراجع في توفير خدمات النظم الإيكولوجية التي يعتمد عليها العالم، وتعتمد عليها خصوصاً المجتمعات المحلية الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية. وعلى وجه الخصوص، لا يشكل تغير المناخ مجرد عامل مضاعف لهذه الآثار، بل هو أيضاً تهديداً لوجود المجتمعات المحلية الساحلية في العديد من أنحاء العالم.

١١٠ - ولم يثبت الأوان بعد لعكس هذا التراجع، شريطة أن نعمل منذ الآن على مضاعفة الجهود بهدف دعم حفظ المحيطات والبحار ومواردها واستخدامها المستدام. وسيكون من الأهمية بمكان في هذا الصدد التنفيذ الكامل والفعال للإطار القانوني الدولي المتعلق بالمحيطات، وفي صميمه الاتفاقية، فضلاً عن تنفيذ اتفاق باريس وخطة عام ٢٠٣٠. وسيطلب تنسيق السياسات واتساقها في إطار معالجة المسائل المتعلقة بالمحيطات اتباع نهج معززة متكاملة ومتعددة القطاعات، مع الاسترشاد بأعمال الجمعية العامة في المسائل المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار، ومع إشراك أصحاب المصلحة المتعددين وبناء القدرات اللازمة على جميع المستويات.

١١١ - وسيُنظم عدد من العمليات الحكومية الدولية في وقت لاحق من هذا العام وفي عام ٢٠٢٠ أيضاً، مثل المؤتمر الحكومي الدولي لوضع صك دولي ملزم قانوناً في إطار الاتفاقية بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام، ومن شأن تلك العمليات أن تدعم الجهود المبذولة لتحقيق هذا الهدف. ويمكن لمؤتمر الأمم المتحدة لدعم تنفيذ الهدف ١٤ من أهداف التنمية المستدامة لعام ٢٠٢٠ أن يعزز تنفيذ الهدف ١٤ من أهداف التنمية المستدامة. وعلاوة على ذلك، ستتيح قمة العمل المناخي لعام ٢٠١٩ والدورة الخامسة والعشرون لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ فرصة حسنة التوقيت لدراسة أوجه الترابط بين

الأطر المتعلقة بالمحيطات وبالمناخ، وهي أوجه ترابط ستتناولها كذلك الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ في تقريرها الخاص المتعلق بالمحيطات والغلاف الجليدي في مناخ متغير.

١١٢ - والمجتمع الدولي مدعو أيضاً إلى اغتنام الفرصة التي يتيحها عقد الأمم المتحدة لعلوم المحيطات من أجل التنمية المستدامة والعملية المنتظمة من أجل زيادة الفهم العلمي للمحيطات والبحوث العلمية البحرية بهدف تعزيز الأساس العلمي لوضع السياسات وتحسينه، بما في ذلك من حيث نشر البيانات وتبادلها، وكذلك بناء القدرات وتطوير التكنولوجيا البحرية ونقلها.

١١٣ - ويكتسي التعاون الدولي أهمية بالغة لإحراز النجاح في التصدي للتحديات التي تواجه المحيطات، بما في ذلك التحديات التي يواجهها السكان الذين يعتمدون على المحيطات. ومن الضروري للغاية عدم إغفال البعد الإنساني، وكفالة حماية حقوق الإنسان أيضاً للناس في البحر، مع الانتباه على وجه الخصوص لاحتياجات أشد الفئات ضعفاً، بمن فيهم النساء والأطفال. ولا بد أيضاً من تعزيز التعاون الدولي فيما يتعلق بعمليات البحث والإنقاذ في البحر وتحديد أماكن الإنزال الآمن.